

قرارات

وزارة الاقتصاد

قرار وزاري رقم ٩٧ لسنة ١٩٩٨

بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦

بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١

وزير الاقتصاد

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة

على التأمين في مصر ، والمعدل بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩٥ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦ باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠

لسنة ١٩٨١ سالف الذكر :

وعلى القرار الوزاري رقم ٤٢٤ لسنة ١٩٩٦ بإصدار النماذج المرافقه للائحة التنفيذية

لقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٣٣ لسنة ١٩٩٧ بشأن النماذج المنصوص عليها

في المادة ٤١ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ :

وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٩٧ بتاريخ ١٩٩٧/١١/٣ :

وبناء على ما عرضه رئيس الهيئة المصرية للرقابة على التأمين :

قرار:**(المادة الأولى)**

يستبدل بنص المادة ٤١ من القرار الوزارى رقم ٣٦٢ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ النص الآتى :

«على شركات التأمين وإعادة التأمين أن تقدم إلى الهيئة تقارير ربع سنوية عن نشاطها ونتائج أعمالها على أن تتضمن هذه التقارير البيانات التي تفصح عن المركز المالى الصريح للشركة وحسابات النتيجة عن الفترة التي تعد عنها والبيانات التحليلية الأخرى وذلك فى المواعيد وطبقا للنماذج التى يصدر بها قرار من الوزير» .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الواقع المصرى ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالى لتاريخ نشره .

سجل بتاريخ ١٩٩٨/٤/١

وزير الاقتصاد

د. يوسف بطرس غالى